



08 أفريل 2026

منشور



43

إلى

السيد المدير العام للإنتاج الفلاحي

السيدة المديرية العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية

السيد المدير العام للمركز الفني للتمور

السيدة المكلفة بتسيير المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش

السادة المندوبين الجهويين للتنمية الفلاحية بتوزر وقبلي وقابس وقفصة

السيد المكلف بتسيير وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي

السيد المكلف بتسيير المجمع المهني المشترك للتمور

الموضوع: حول ضبط تراتيب تنفيذ برنامج مكافحة عنكبوت الغبار (البوفروة) بالواحات.

المصاحب:

- مطالب إقتناء كبريت مائي مدعم لفائدة هيكل مهني فلاحي /فلاح
- جدول حول متابعة مكافحة آفة عنكبوت الغبار (البوفروة).

بعد الاطلاع على الأمر عدد 723 لسنة 2009 بتاريخ 16 مارس 2009 المتعلق بضبط طرق تدخل صندوق النهوض بجودة التمور وطرق تسييره وجميع النصوص المنقحة والمتممة له،

وبعد الاطلاع على توصيات جلسة عمل اللجنة الوطنية لمتابعة تدخلات صندوق النهوض بجودة التمور بتاريخ

12 جانفي 2026،

وقصد التدخل لمكافحة آفة عنكبوت الغبار بالواحات (البوفروة) وللحصول على منتج مطابق لمعايير جودة التمور وقابل للترويج بالأسواق الداخلية والخارجية، تم وضع برنامج لاقتناء كمية من الكبريت المائي (مبيد بيولوجي) قصد

توزيعها على منتجي التمور بولايات توزر وقبلي وقابس وقفصة لاستعمالها في مكافحة عنكبوت الغبار مع إقرار نسبة دعم في حدود 70 % على أن يتم تمويل هذا البرنامج على حساب صندوق النهوض بجودة التمور.

ويضبط هذا المنشور الترتيب العملية لتنفيذ البرنامج وتقييم الانجازات.

1- طريقة الانتفاع:

ينتفع بمساعدات صندوق النهوض بجودة التمور كل المنتجين والهيكل المهنية الفلاحية الناشطة في قطاع التمور (الشركات التعاونية الأساسية للخدمات الفلاحية ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري والشركات الأهلية الناشطة في قطاع التمور) بعد تقديم مطلب في الغرض لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية المختصة ترابيا في الآجال المحددة من قبل رئيس اللجنة الجهوية المحدثة بالفصل 8 من الأمر عدد 723 بتاريخ 16 مارس 2009 المتعلقة بضبط طرق تدخل صندوق النهوض بجودة التمور وطرق تسييره .

لا يمكن للمنتج المنضوي ضمن أكثر من هيكل مهني فلاحي أن ينتفع بالمساعدة لاقتناء الكبريت المائي بعنوان نفس المستغلة إلا مرة واحدة خلال الموسم.

ويجب أن تكون الوضعية الجبائية لصاحب المطلب مسواة عند تسلم المساعدة .

2- كيفية إيداع المطالب

بالنسبة إلى منتجي التمور والهيكل المهنية الفلاحية:

- يتعين على منتجي التمور المنخرطين بمياكل مهنية فلاحية تقديم مطالبهم في الآجال عن طريق الهيكل المشار إليها وتتولى الهيكل المهنية الفلاحية جمع المطالب وإعداد قوائم اسمية للمنتجين الراغبين في الحصول على هذه المساعدة ثم إيداعها لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية المختصة ترابيا في الآجال المحددة.

- يتولى منتج التمور غير المنضوي بهيكل مهني إيداع مطلبه بصفة فردية مباشرة لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية المختصة ترابيا في الآجال المحددة.

- لا يمكن للمنتج المنضوي ضمن أكثر من هيكل مهني فلاحي تقديم سوى مطلب واحد بعنوان نفس المستغلة لاقتناء الكبريت المائي إلا مرة واحدة.

- ويجب أن تكون الوضعية الجبائية لصاحب المطلب (إن كان فلاحا أو هيكل مهني فلاحي) مسواة عند تسلم المساعدة .

ولا تقبل المطالب الواردة بعد الأجل المحدد.

3- دراسة المطالب والبت فيها:

تتولى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية جمع المطالب المودعة لديها من الراغبين في الانتفاع بالمساعدة والتثبت في توفر الشروط المستوجبة للانتفاع بالمساعدة وذلك قبل عرضها على اللجنة الجهوية لصندوق النهوض بجودة التمور لإبداء الرأي.

تتولى اللجنة الجهوية دراسة الملفات، وضبط القوائم الاسمية للمتفعين بكمية الكبريت المائي وإبداء الرأي فيها ثم إحالة الملفات المقبولة مرفقة بمقررات إسناد المساعدات إلى الجمع المهني المشترك للتمور المكلف بتوزيع كمية المبيدات على المتفعين بمساعدة الصندوق دون سواهم.

4- طريقة توزيع الكبريت المائي

يتعين على المتفعين بعد إشعارهم بموافقة اللجنة الجهوية لصندوق النهوض بجودة التمور القيام بخلاص مساهماتهم النقدية (التمويل الذاتي والبالغ 30% من كلفة مبيد الكبريت المائي) بالاعتماد على مقررات إسناد المساعدات وذلك عن طريق تحويل بنكي أو بريدي لفائدة الجمع المهني المشترك للتمور بإحدى حساباته الجارية البنكية المفتوحة بالبنك الوطني الفلاحي تحت عدد :

-توزر: 03801040011500529814

- قبلي: 03706039011500511247

يتولى الجمع المهني المشترك للتمور توزيع كميات المبيد على المتفعين شريطة تقديمهم لوصول خلاص التمويل الذاتي مقابل إمضاءهم لوصول استلام. وتتولى اللجنة الجهوية متابعة تنفيذ تدخلات صندوق النهوض بجودة التمور السهر على متابعة تنفيذ هذا البرنامج في أحسن الظروف.

وتلتزم الهياكل المهنية الفلاحية بتوزيع كميات المبيد المتوفرة في إطار هذا الإجراء طبقا للقوائم الاسمية المصادق عليها من قبل اللجان الجهوية المكلفة بمتابعة تنفيذ تدخلات الصندوق. وفي صورة معاناة ممارسات غير سليمة يتعين على المخالفين إرجاع قيمة المساعدة.

ويلتزم المتفعون المشار إليهم أعلاه، باستعمال الكبريت المائي لمكافحة الإصابات الأولى بعنكبوت الغبار (المداداة الوقائية الأولى والثانية) في إطار هذا الإجراء دون سواه والحفاظة عليها خلال كامل مدة صلاحيتها.

5- دور المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية:

تتولى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية :

- ضبط الحاجيات التقديرية السنوية من كمية المبيدات اللازم توفيرها بالتنسيق مع الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية وعرضها على أنظار اللجنة الجهوية للمصادقة.

- تحديد الحاجيات اللازمة من المبيدات لكل مُنتج.

- تمكين منتجي التمور والهياكل المهنية الفلاحية المنتمين إليها من قرارات إسناد منحة مصحوبة بمطلب تزود مؤشر عليه من طرف المندوبية للاستظهار به لدى المجمع عند القيام بعملية التزود بكمية المبيدات المحددة.
- إعداد تقرير تأسفي شامل مدعم بالوثائق عند انتهاء إنجاز برنامج مكافحة عنكبوت الغبار: (نسبة الإصابة وتوزيعها، عمليات المداواة، قرارات إسناد المنحة، قوائم إسمية في المنتجين المنتفعين....) وإحالاته إلى المجمع المهني المشترك للتمور ونسخة للإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية قبل موفى شهر نوفمبر من كل سنة.
- التنسيق مع كل الهياكل المتدخلة للقيام بحملة تحسيسية إرشادية حول مكافحة عنكبوت الغبار في الواحات اعتمادا على نتائج البحث المنجزة من قبل المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش.

6- دور المجمع المهني المشترك للتمور:

يتولى المجمع المهني المشترك للتمور:

- اقتناء الكميات التي تم ضبطها من قبل مصالح الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية على ضوء طلبات المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية وذلك في حدود الكميات والاعتمادات التي تم إقرارها من طرف اللجنة الوطنية لمراقبة تدخلات صندوق النهوض بجودة التمور ووضعها على ذمة المنتجين وهياكلهم بمخازنه المتواجدة جغرافيا بتوزر وقبلي وقفصة.
- تخزين وحفظ كميات المبيدات التي تم توفيرها ووضعها على ذمة منتجي التمور للتدخل في الوقت المناسب.
- توزيع الكميات على المنتفعين من هياكل مهنية ومنتجين طبقا لقرارات اللجنة الجهوية وبعد قيامهم بعملية الخلاص.
- العمل على إطلاق خدمات الإرساليات القصيرة والتكوين والإرشاد والمدارس الحقلية بالتنسيق مع كل الهياكل المتدخلة.
- التكفل بمصاريف تنظيم الدورات التكوينية حول مكافحة عنكبوت الغبار وتوفير الدعم اللوجستي للقيام بالعمليات الإرشادية الضرورية.
- موافاة السيد رئيس برنامج الإنتاج الفلاحي والجودة والسلامة الصحية للمنتجات الفلاحية والغذائية سنويا بملف نهائي حول الانجاز المادي والمالي للبرنامج مدعما بالوثائق بناء على التقارير الواردة على المجمع من طرف الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية قبل موفى شهر ديسمبر من كل سنة.
- عرض الملف النهائي على اللجنة الوطنية لمراقبة تدخلات صندوق النهوض بجودة التمور المنصوص عليها بالأمر المذكور أعلاه.

7- دور الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية:

تتولى الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية :

- موافاة المجمع المهني المشترك للتمور بحاجيات المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية من المبيد على ضوء طلباتها وذلك في حدود الكميات والاعتمادات التي تم إقرارها من طرف اللجنة الوطنية لمراقبة تدخلات صندوق النهوض بجودة التمور وذلك في الآجال المستحسنة حتى يتمكن المجمع من القيام بالإجراءات اللازمة لتوفيره،
- إشعار المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية بمستجدات نتائج الرصد المبكر للآفة المنجزة من قبل المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش والمركز الفني للتمور كلما اقتضت الحاجة ذلك.
- إعداد دعائم إرشادية مكتوبة وومضات إذاعية وتلفزية للتعريف بالآفة ومختلف طرق مكافحتها اعتمادا على نتائج البحث المنجزة من قبل المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش وذلك بالتعاون والتنسيق مع كل الهياكل المعنية.
- المساهمة في تنظيم دورات تكوينية لفائدة فنيي المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية بالتعاون مع المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش والمركز الفني للتمور والمجمع المهني المشترك للتمور ووكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي.
- إعداد تقرير تقييمي حول النتائج الفنية لبرنامج مكافحة عنكبوت الغبار (البوفورة) بالاعتماد على تقارير المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية والمركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش والمركز الفني للتمور وتوجيهه إلى المجمع المهني المشترك للتمور قبل موفى شهر ديسمبر من نفس السنة (قوائم إسمية للفلاحين الذين شملتهم المداواة، نسبة الإصابة، تقييم الأضرار ونتائج التدخل،...).

8- دور المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية بدقاش:

يتولى المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية:

- موافاة الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية بتقارير تقييم نجاعة المبيدات التي تمت تجربتها للحد من أضرار آفة عنكبوت الغبار بالواحات لعرضها على أنظار اللجنة المكلفة بالمصادقة على المبيدات،
- موافاة الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية بالحزمة الفنية لمكافحة عنكبوت الغبار اعتمادا على نتائج البحث وذلك لاستغلالها في الحملات الإرشادية والدورات التكوينية،
- تركيز محطات الرصد المبكر لعنكبوت الغبار بولايي توزر وقفصة بالتعاون مع المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية مرجع النظر ووضع نتائج عملية المراقبة على ذمة الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية بصفة دورية وإشعارها في الوقت المناسب عند تسجيل بداية تكاثر الآفة.
- القيام بتقرير تألفي في الغرض وموافاة المصالح المختصة التابعة للإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية به قبل موفى شهر نوفمبر من كل سنة.

9- دور المركز الفني للتمور:

يتولى المركز الفني للتمور:

- تحسيس الفلاحين بأهمية التدخلات لمكافحة عنكبوت الغبار بالتعاون والتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية (دائرة الإنتاج النباتي وخلايا الإرشاد الفلاحي ودائرة الإرشاد والبرمجة في الفلاحة البيولوجية).
- تركيز محطات الرصد المبكر لعنكبوت الغبار بولايي قبلي وقابس بالتعاون مع المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية مرجع النظر ووضع نتائج عملية المراقبة على ذمة الإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية بصفة دورية وإشعارها في الوقت المناسب عند تسجيل بداية تكاثر الآفة.
- المساهمة في إرشاد وتكوين الفلاحين باعتماد الحزمة الفنية الخاصة بمكافحة عنكبوت الغبار المنجزة من طرف المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية والإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية وذلك بالتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية والمجمع المهني المشترك للتمور ووكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي.
- العمل على تكوين وإرشاد الفلاحين بواسطة تركيز قطع المشاهدة ومدارس المزارعين الحقلية بالتنسيق مع كل الهياكل المتدخلة.
- القيام بتقرير تأسيسي في الغرض وموافاة المصالح المختصة التابعة للإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية به قبل موفى شهر نوفمبر من كل سنة.

10- دور وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي

تتولى وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي:

- التعاون مع جميع الأطراف المتدخلة لتحسيس الفلاحين بأهمية التدخلات لمكافحة عنكبوت الغبار.
 - المساهمة في إرشاد وتكوين الفلاحين عبر الدعائم الإرشادية المكتوبة والسمعية البصرية والوسائل الإرشادية بالتنسيق مع جميع المتدخلين وبعتماد الحزمة الفنية الخاصة بمكافحة عنكبوت الغبار المنجزة من طرف المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية والإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية.
 - المساهمة في إنجاز المدارس الحقلية بالتعاون مع المركز الفني للتمور والتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية والمجمع المهني المشترك للتمور.
 - العمل على إطلاق خدمات الإرساليات القصيرة بالتنسيق مع المركز الجهوي للبحوث في الفلاحة الواحية والإدارة العامة للصحة النباتية ومراقبة المدخلات الفلاحية والمجمع المهني المشترك للتمور.
- ونظرا لأهمية الموضوع فإنّ مختلف الأطراف المعنية كل في مجاله مدعوون إلى اتّخاذ الإجراءات اللازمة قصد وضع هذا المنشور حيز التنفيذ. والسلام.

وزير الفلاحة و الموارد المائية
و الصيد البحري
محز الدين بن الشيخ

مطلب إقتناء كبريت مائي مدعم لفائدة فلاح

إنني الممضي أسفله.....صاحب بطاقة تعريف الوطنية عدد.....المؤرخة
ب.....في...../...../..... أرغب في إقتناءكغ (بلسان القلم:.....كغ) من
مادة الكبريت القابل للذوبان المدعم بصفتي فلاح وذلك لحماية صابة التمور من عنكبوت الغبار
بواحة.....من معتمدية.....بولاية.....على مساحة.....هك وعدد نخيل
يساوي.....نخلة مع الإلتزام بالسماح للجنة الجهوية بالقيام بالمعاينات اللازمة في الغرض و في صورة
عدم التنفيذ الكلي أو الجزئي لعملية المداواة ، أتعهد بإرجاع قيمة الدعم المسند بالنظر إلى ما لم يتم إنجازه.

الإمضاء

خانة خاصة بالإدارة

- كمية الكبريت المائي الموافق على إقتنائها :

إمضاء رئيس

خلية الإرشاد الفلاحي ب.....

خانة خاصة بالمجمع المهني المشترك للتمور

- كمية الكبريت المائي التي تم التزود بها :.....كغ
- تاريخ التزود

الإمضاء والختم

مطلب إقتناء كبريت مائي مدعم لفائدة هيكل مهني فلاح

إنني الممضي أسفله.....صاحب بطاقة تعريف الوطنية عدد.....المؤرخة
ب.....في...../...../..... أرغب في إقتناءكغ(بلسان القلم:.....كغ) من
مادة الكبريت القابل للذوبان المدعم بصفتي رئيسا ل.....و ذلك لحماية صابة
التمور من عنكبون الغبار بواحة.....من معتمدية.....بولاية.....على
مساحة.....هك و عدد نخيل يساوي.....نخلة (حسب قائمة الفلاحين المصاحبة) مع الإلتزام بالسماح
للجنة الجهوية بالقيام بالمعاينات اللازمة في الغرض و في صورة عدم التنفيذ الكلي أو الجزئي لعملية المداواة،
أتعهد بإرجاع قيمة الدعم المسند بالنظر إلى ما لم يتم إنجازها.

الإمضاء والختم

خانة خاصة بخلية الإرشاد الفلاحي

- كمية الكبريت المائي الموافق على إقتنائها :

إمضاء رئيس
خلية الإرشاد الفلاحي ب.....

خانة خاصة بالمجمع المهني المشترك للتمور

- كمية الكبريت المائي التي تم التزود بها :.....كغ
- تاريخ التزود

الإمضاء والختم

